

الجُمهُورِيَّةُ الْلَّبَنِيَّةُ
رئاسة مجلس الوزراء

وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
المستلم
التاريخ : ٢٨/١٢/٢٠١١
رقم الملف : ٧٧٥٩١

عدد
٣٦٤٩

قرار رقم ٥٦١/١٥٦

تشكيل لجنة وزارة لمكافحة الفساد

ان رئيس مجلس الوزراء،

بناء على المرسوم رقم ٥٨١٧ تاريخ ٢٠١١/٦/١٣ (تسمية السيد نجيب ميقاتي رئيساً لمجلس الوزراء)،

بناء على كتاب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية رقم ٤٤٦/ص تاريخ ٢٠١١/١٢/١٥ ،
بناء لضرورات المصلحة العامة،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى : تشكل لجنة وزارة لمكافحة الفساد برئاسة رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية نائباً للرئيس وعضوية السادة :

- وزير المالية

- وزير العدل

- وزير الداخلية والبلديات

المادة الثانية : تحدد مهام اللجنة وفقاً لما يلي:

- الإشراف على وضع استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد وخطتها تنفيذها وتحديد السياسات والأهداف الحكومية اللازمة لتنفيذها .

- متابعة التزامات لبنان في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بما في ذلك المشاركة في أعمال الجلسات الدورية لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية ومجموعات العمل الحكومية المفتوحة العضوية المنبثقه عنها و مختلف نشاطات آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية .

- تعزيز مشاركة لبنان في الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد وتنسيق المشاركة الرسمية في نشاطاتها .

- التنسيق مع الجهات المانحة والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بدعم لبنان في مجال مكافحة الفساد لضمان فعالية التعاون .

- متابعة العملية التشريعية في مواضيع مكافحة الفساد وتفعيلاها بالتنسيق مع وزير الدولة لشؤون مجلس النواب .

لإحالته إلى: أ. م. س. - أ. ع. ب. - ك. ر. ص. ب.
لـ

بروتوكول في: ٢٥/١٢/٢٠١١

المادة الثالثة: تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة كل ثلاثة اشهر على الاقل او كلما دعت الحاجة، لمناقشة المواقف المعروضة، ويمكن للجنة دعوة من تراه مناسباً للمشاركة في اجتماعاتها .

المادة الرابعة: يعاون اللجنة في تنفيذ مهامها لجنة فنية تعمل تحت اشرافها .

المادة الخامسة: يتولى مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية امانة سر اللجنة .

المادة السادسة : يبلغ هذا القرار حيث تدعوا الحاجة .

بيروت ، في : ٢٠١١/١٣/٢٧

رئيس مجلس الوزراء
نجيب ميقاتي